

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19065 - ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب الله عليه فيصلح هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفارة لما بينهن .

( م ) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب فضل الوضوء رقم ( 231 ) وآخر فقرة لفظها : كفارات لما بينها . ( ص ) عن عثمان )